



الأمانة العامة
أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

ج 03/87(11/05)/48-ق(771)

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
على المستوى الوزاري
الدورة العادية (87)

التقرير والقرارات

القاهرة: 2 جماد آخر 1432 هـ الموافق 5 مايو / آيار 2011م

فهرس

الصفحة	التقرير
5	أولاً الافتتاح
8	ثانياً إقرار جدول أعمال المجلس
34 - 9	ثالثاً القرارات

الصفحة	رقم القرار	الموضوع	البند
9	1858	1. تقرير الأمين العام - متابعة تنفيذ قرارات الدورة (86) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. - نشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي فيما بين دورتي المجلس (86 و 87).	
10	1859	2. الموضوعات الاقتصادية والاجتماعية الجاري إعدادها لتضمينها في الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس الجامعة على مستوى القمة (الدورة 23).	
11	1860	3. تقرير متابعة وتقييم منتديات التعاون العربي الدولي.	
13	1861	4. "منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وتطورات الاتحاد الجمركي العربي".	
17	1862	5. معايير وضوابط الصرف من الحسابات الخاصة للمجالس الوزارية العربية المتخصصة التابعة للقطاع الاقتصادي	
18	1863	6. 1- آلية متابعة تنفيذ إعلان مؤتمر القمة العالمي حول الأمن الغذائي.	
19	1864	2- البرنامج العربي للغذاء.	
21	1865	7. مشروع النظام الأساسي للاتحاد العربي للمحميات الطبيعية.	
22	1866	8. مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي.	
23	1867	9. احتساب مكافأة نهاية الخدمة لبعض الموظفين السابقين بالمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين.	

البند	الموضوع	رقم القرار	الصفحة
10.	(1) الإعلان عن شغور منصب رئيس الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.	1868	24
	(2) الأوضاع في الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.	1869	25
11.	البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة في الدول العربية.	1870	26
12.	أثر الإرهاب على المجتمع.	1871	27
13.	عمل الأطفال.	1872	28
14.	تقارير المجالس الوزارية واللجان.	1873	29
15.	تأكيد موعد ومكان عقد الدورة (88) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتحديد موعد ومكان عقد الدورة (89)	1874	33
	مرفقات: 1- قائمة المشاركين. 2- الكلمات. 3- تقرير وتوصيات الاجتماع (18) للجنة الفنية لقواعد المنشأ (مقر الأمانة العامة للجامعة: 8-2011/3/10) وما تم انجازه. 4- تقرير وتوصيات الاجتماع الأول "فريق العمل التفاوضي الخاص بتحرير الخدمات بين الدول العربية" (مقر الأمانة العامة: 8-2010/12/9-8). 5- الاجتماع الخامس عشر للجنة الاتحاد الجمركي العربي (مقر الأمانة العامة 27-2010/10/28). 6- الاجتماع السادس عشر للجنة الاتحاد الجمركي العربي (مقر الأمانة العامة 23-2011/1/27). 7- الاجتماع السابع عشر للجنة الاتحاد الجمركي العربي (مقر الأمانة العامة 13-2011/4/14). 8- تقرير وتوصيات الاجتماع (48) للجنة المفاوضات التجارية (مقر الأمانة العامة للجامعة: 29-2010/12/29). 9- تقرير وتوصيات الاجتماع (30) للجنة التنفيذ والمتابعة (مقر الأمانة العامة للجامعة 30-2010/12/31).		388 - 35

البند	الموضوع	رقم القرار	الصفحة
	10- تقرير وتوصيات اجتماع السادة المدراء العامون للجمارك في الدول العربية (28) (الرياض: 2010/10/10). 11- تقرير وتوصيات اجتماع المنظمات العربية المتخصصة حول الدعم المقدم لقطاع التجارة في الدول العربية الأقل نموا الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. 12- البلاغ الصادر عن جمهورية السودان إلى منافذها الجمركية حول تطبيق التخفيض الجمركي (90%) على السلع العربية المتبادلة في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، والتي تنطبق عليها المنشأ الوطني. 13- القائمة السلبية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المعدلة حول السلع المستثناة من الإعفاء الجمركي عند استيرادها من منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. 14- مشروع النظام الأساسي للاتحاد العربي للمحميات الطبيعية.		

المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري الدورة العادية (87)

(القاهرة: مقر الأمانة العامة: القاهرة: 2 جماد آخر 1432 هـ الموافق 5 مايو / آيار 2011م)

التقرير والقرارات

أولاً: الافتتاح:

1. تنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1856 بتاريخ 2010/9/30 بشأن موعد ومكان انعقاد الدورة (87) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2011/2/6 ، ونظراً للظروف التي تمر بها الدول العربية فقد تم انعقادها بتاريخ 2011/5/5.

2. شارك في الاجتماع ممثلون عن الدول العربية الأعضاء، والمؤسسات المالية العربية والمنظمات العربية المتخصصة والاتحادات العربية، والأمانة العامة. (مرفق رقم (1) قائمة المشاركين).

3. افتتح الاجتماع معالي السيد / درويش بن إسماعيل بن علي البلوشي الوزير المسئول عن الشؤون المالية رئيس وفد سلطنة عما رئيس الدورة (86) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، بكلمة رحب فيها بالسادة المشاركين . وقد أشار معاليه إلى أن العالم العربي في هذه المرحلة الدقيقة يمر بتوترات ، وأحداث ، وتحديات جسام ستؤدي إلى العديد من الآثار والنتائج السياسية والاقتصادية والاجتماعية على المنطقة والعالم.

وقد نوه معاليه إلى أن قضية توفير الأمن الغذائي العربي تمثل تحدياً كبيراً رغم الجهود التي بذلت ولا تزال تبذل ، في إطار العمل العربي المشترك وأن ذلك الأمر يتطلب بذل المزيد من الإصلاحات ، وإيجاد البدائل الاستثمارية المناسبة لدعم القطاع الزراعي العربي. وقد أشار معاليه إلى أن تداعيات الأزمة المالية والاقتصادية العالمية لا تزال تلقي بظلالها على أوضاع الاقتصاد العالمي وتؤدي إلى استمرار حالة عدم اليقين في عملية تسريع النشاط الاقتصادي وتحقيق معدلات نمو متزايدة.

وقد أشاد معاليه إلى الجهود التي يبذلها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في متابعة تنفيذ قرارات القمم العربية السابقة ، لا سيما قرارات القمة العربية التنموية الاقتصادية والاجتماعية الثانية التي عقدت في شرم الشيخ بجمهورية مصر العربية وكذلك القرارات

الصادرة عن الدورة السادسة والثمانين للمجلس في سبتمبر 2010 .

4. تولت دولة فلسطين رئاسة الدورة (87) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وقام سعادة الدكتور / بركات الفرا - سفير دولة فلسطين بالقاهرة والمندوب الدائم لدى جامعة الدول العربية بافتتاح أعمال الاجتماع بكلمة رحب فيها بالوفود المشاركة، وشكر سلطنة عُمان على جهودها خلال رئاستها للدورة السابقة، وقد أشار سيادته إلى أنها مصادفة سعيدة أن ترأس فلسطين هذه الدورة في الوقت الذي يتم فيه توقيع اتفاق المصالحة الفلسطينية برعاية عربية ودولية واسعة آملاً أن ينعكس هذا الانجاز التاريخي على مجمل العملية السياسية وخاصة إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.

وقد أشار سيادته إلى أن الارتقاء بالعمل العربي المشترك نحو صيغ جديدة من العمل والانفتاح على دوله من ناحية وعلى العالم من ناحية أخرى يعد احد أهم الأمور التي يجب أن نعمل على تطبيقها وبشكل.

وقد نوه سيادته إلى أهمية الوقوف صفاً واحداً وحماية هذا البيت على أن تكون جامعة الدول العربية بمثابة البيت العربي الكبير الموحد

5. وألقى معالي السيد / عمرو موسى الأمين العام لجامعة الدول العربية كلمة رحب فيها عن أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مثنياً جهود سلطنة عُمان في رئاستها للدورة (86) للمجلس، و متمنياً لدولة فلسطين كل التوفيق والنجاح في رئاسة الدورة (87).

وبين أن هذه الدورة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي تتعقد في فترة تتميز بثورات ومطالبات بالتغيير والتطوير والإصلاح، ويأتي هنا دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي يتابع التطوير والتنمية في المجالين، وأصبح يعمل في إطار قمم متتالية تتعامل مع الأمور الاقتصادية والاجتماعية، وهناك قرارات تستدعي المتابعة وقرارات بعيدة المدى، من أهمها التحرك من منطقة التجارة الحرة إلى الاتحاد الجمركي ومن الاتحاد الجمركي إلى السوق المشتركة، وفي المجال الاجتماعي، الاهتمام بالمرأة والطفل والمعاقين والشباب.

كما بين معالية أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي أصبح مجلساً سيادياً بمقتضى قراراته وإشرافه على المنظمات العربية المتخصصة، فالمنظمات العربية المتخصصة جزء من منظومة العمل العربي المشترك، يأتي كذلك إلى جانب السلطة المعطاة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ليصبح هو المجلس الذي يقرر الموضوعات الاقتصادية والاجتماعية التي تعرض على القمة والتي من الضروري أن تمر على المجلس لإقرارها. وأشار أيضاً إلى دور الصناديق العربية العاملة في مجال العمل العربي المشترك التي تلعب دوراً بناءً

ودوراً يضاف إلى الجانب الفعال من العلاقات الاقتصادية العربية، وهو الجانب التمويلي الموجود والمتاح للمشروعات المشتركة والتي ظهرت نتائجها في كثير من المشروعات التي تربط أكثر من بلد عربي.

وأبدى معاليه ارتياحه للعمل الجاد الذي يقوده المجلس الاقتصادي والاجتماعي وللنتائج التي تظهر من خلال العمل المشترك في المجالين الاقتصادي والاجتماعي التي يمكن أن تخدم المواطن العربي وتسهم في رفع نسبة النجاح في العلاقة العربية - العربية في إطار جامعة الدول العربية.

وطالب في ختام كلمته الأخيرة أمام أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي من وزراء ورؤساء وفود ورؤساء المنظمات العربية المتخصصة - بمناسبة مغادرته لمنصب الأمين العام لجامعة الدول العربية - في الاستمرار في دعم العمل العربي المشترك في مجالات التنمية وأيضاً في دعم المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتباره المجلس الرائد والقائد في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في العالم العربي ، شكراً سيادة الرئيس.

(مرفق رقم (2) نص الكلمات)

6. سبق انعقاد الدورة (87) للمجلس اجتماع اللجنة الاقتصادية يومي 2 و 3/5/2011، واجتماع اللجنة الاجتماعية يوم 3/5/2011 ، واجتماع المجلس على مستوى كبار المسؤولين يوم 4/5/2011، الذي رفع توصية بمشاريع القرارات المعروضة على الدورة العادية (87) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري.

ثانياً: إقرار جدول أعمال المجلس على النحو التالي :

استعرض المجلس بنود مشروع جدول أعماله، وأقره على النحو التالي :

البند الأول: تقرير الأمين العام

- متابعة تنفيذ قرارات الدورة (86) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- نشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي فيما بين دورتي المجلس (86) و (87).

البند الثاني:

الموضوعات الاقتصادية والاجتماعية الجاري إعدادها لتضمينها في الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس الجامعة على مستوى القمة (الدورة 23).

البند الثالث:

تقرير متابعة وتقييم مننديات التعاون العربي الدولي.

البند الرابع:

"منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وتطورات الاتحاد الجمركي العربي".

البند الخامس:

معايير وضوابط الصرف من الحسابات الخاصة للمجالس الوزارية العربية المتخصصة التابعة للقطاع الاقتصادي.

البند السادس:

1- آلية متابعة تنفيذ إعلان مؤتمر القمة العالمي حول الأمن الغذائي.

البند السابع:

2- البرنامج العربي للغذاء.

البند الثامن:

مشروع النظام الأساسي للاتحاد العربي للمحميات الطبيعية.

البند التاسع:

مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي.

البند العاشر:

احتساب مكافأة نهاية الخدمة لبعض الموظفين السابقين بالمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين.

البند الحادي عشر:

1- الإعلان عن شغور منصب رئيس الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.

البند الثاني عشر:

2- الأوضاع في الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.

البند الثالث عشر:

البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة في الدول العربية.

البند الرابع عشر:

أثر الإرهاب على المجتمع.

البند الخامس عشر:

عمل الأطفال.

ثالثاً: ناقش المجلس الاقتصادي والاجتماعي البنود المدرجة على جدول الأعمال، واتخذ بشأنها

القرارات التالية:

البند الأول:

تقرير الأمين العام بين دورتي (86) و (87) للمجلس

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- متابعة تنفيذ قرارات الدورة (86) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي،
- ونشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي بين دورتي المجلس (86) و (87)،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2011/5/4)،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،،،

يقرر

- 1- الإحاطة علماً بتقرير الأمين العام حول متابعة تنفيذ قرارات الدورة (86) للمجلس، ونشاط القطاعين الاقتصادي والاجتماعي بين دورتي المجلس (86) و (87).
- 2- الطلب من الأمانة العامة (القطاع الاجتماعي) بإعادة إرسال الدراسة والتي سبق توزيعها في الدورة (86) بشأن الصناديق التابعة للقطاع الاجتماعي إلى الجهات المعنية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 3- الطلب من الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة بملاحظاتها بشأن الدراسة الخاصة بالصناديق التابعة للقطاع الاجتماعي وعرض الموضوع على الدورة القادمة.

(ق 1858- د.ع 87 - 2011/5/5)

البند الثاني:

الموضوعات الاقتصادية والاجتماعية الجاري إعدادها لتضمينها في الملف الاقتصادي والاجتماعي لمجلس الجامعة على مستوى القمة (الدورة 23)

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- وقرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم (280) بتاريخ 2004/5/23،
- والقرار رقم (1406) الصادر عن الدورة العادية السابعة والستين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2011/5/4)،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،،،

يُقرر

أن يتضمن الملف الاقتصادي والاجتماعي للقمة العربية:

- 1- تقرير حول الإجراءات المتخذة لمتابعة تنفيذ قرارات القمة العربية الاقتصادية والتنموية والاجتماعية الثانية (شرم الشيخ: 19 يناير / كانون الثاني 2011).
- 2- تقرير حول متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن القمة العادية بشأن الموضوعات الاقتصادية والاجتماعية (يُدرج ضمن تقرير المتابعة للأمين العام).
- 3- الطلب من الدول الأعضاء ومؤسسات العمل العربي المشترك موافاة الأمانة العامة بالموضوعات الاقتصادية والاجتماعية التي ترغب في إدراجها على مشروع جدول أعمال القمة العربية، في موعد أقصاه 15 يونيو / حزيران 2011، على أن تتوفر فيها المعايير والضوابط الخاصة بالعرض على القمة.

4- الاستراتيجية العربية للحد من مخاطر الكوارث:

- إحالة الاستراتيجية العربية للحد من مخاطر الكوارث إلى الجهات المعنية في الدول العربية لإبداء الملاحظات بشأنها وموافاة الأمانة العامة بها بنهاية شهر يونيو/ حزيران 2011 تمهيداً للعرض في الاجتماع التحضيري للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومن ثم رفع الإستراتيجية إلى مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة العربية في دورته العادية (23) لاعتمادها.

(ق 1859- د.ع 87 - 2011/5/5)

البند الثالث:

تقرير متابعة وتقييم منتديات التعاون العربي الدولي

- إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،
- بعد اطلاعه على:
 - مذكرة الأمانة العامة،
 - وتقرير المتابعة وتقييم نتائج منتديات التعاون العربي الدولي،
 - ونتائج الدورة الثانية للمنتدى الاقتصادي العربي الياباني خلال الفترة 10-12/12/2010 التي عقدت في الجمهورية التونسية والوثائق الصادرة عنه،
 - والبرنامج التنفيذي لمنتدى التعاون العربي الصيني خلال العامين 2010 - 2012،
 - ونتائج الدورة الرابعة لمنتدى التعاون العربي التركي،
 - والتحضيرات للقمة العربية الأمريكية الجنوبية المقرر عقدها في بيرو خلال الربع الأخير من عام 2011،
 - ونتائج القمة العربية الإفريقية الثانية التي عقدت يوم 10/10/2010 بمدينة سرت في الجماهيرية العظمى،
 - ومنتدى التعاون العربي الهندي،
 - وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2011/5/4)،
 - وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة ،
 - وفي ضوء المناقشات،،،

يُقرر

الموضوعات الاقتصادية:

1. الاحاطة علماً بتقرير متابعة منتديات التعاون العربي الدولي.
2. دعوة الأمانة العامة (القطاع الاقتصادي) إلى تقييم أثر منتديات التعاون العربي الدولي على حجم التبادل التجاري والاستثمار وتعزيز العلاقات بين الدول العربية وتلك التكتلات والدول ومدى الاستفادة منها.
3. دعوة الدول العربية ومؤسسات العمل العربي المشترك والقطاع الخاص إلى :
 - أ - تنفيذ ما جاء في استراتيجية الشراكة الإفريقية العربية وإعلان سرت وخطة عمل الشراكة الإفريقية العربية 2011 - 2016.
 - ب - الاستفادة من نتائج الدورة الثانية للمنتدى الاقتصادي العربي الياباني .

4. الترحيب بـ :

أ- استضافة دولة قطر الدورة الثامنة لاجتماع كبار المسؤولين العرب والصينيين خلال الفترة 23-25/5/2011.

ب - إعلان الجمهورية التونسية استعدادها لاستضافة الدورة الخامسة للاجتماع الوزاري لمنتدى التعاون العربي الصيني التي ستعقد عام 2012.

ج- إعلان المملكة الاردنية الهاشمية استعدادها لاستضافة الدورة الرابعة للمنتدى الاقتصادي العربي الياباني في عام 2014.

5. دعوة الدول العربية ومؤسسات العمل العربى المشترك والقطاع الخاص للمشاركة الفعالة في:

- القمة العربية الأمريكية الجنوبية التي ستعقد في بيرو خلال الربع الأخير من عام 2011.

- الدورة الرابعة لمؤتمر رجال الاعمال العرب والصينيين والدورة الثانية لندوة الاستثمار التي ستعقد خلال عام 2011 في مملكة البحرين.

- مؤتمر الشراكة العربية - الهندية في مجال الاستثمار في إطار منتدى التعاون مع الهند والذي سيعقد خلال عام 2011 في الإمارات العربية المتحدة .

- الاجتماع الدوري الرابع للمنتدى العربي التركي على مستوى الوزراء الذي سيعقد خلال عام 2011 في المملكة المغربية وندوة حول الاستثمار والتجارة التي ستعقد على هامشه.

الموضوعات الاجتماعية:

1- الإحاطة علماً بجهود الأمانة العامة (القطاع الاجتماعي) في إطار مننديات التعاون العربي الدولي.

2- دعوة الأمانة العامة إلى تقييم أثر مننديات التعاون العربي الدولي على الجوانب الاجتماعية في الدول العربية.

3- الطلب من الأمانة العامة مواصلة جهودها في إطار مننديات التعاون العربي الدولي والاستفادة من الخبرات التي تتيحها تلك المننديات بما فيه صالح الدول العربية والعمل العربي المشترك.

(ق 1860- د.ع 87 - 2011/5/5)

البند الرابع:

منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وتطورات الاتحاد الجمركي العربي

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- وتقرير وتوصيات الاجتماع (18) للجنة الفنية لقواعد المنشأ (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2011/3/10-8) وما تم انجازه (مرفق رقم 3)،
- وتقرير وتوصيات الاجتماع الأول "فريق العمل التفاوضي الخاص بتحرير الخدمات بين الدول العربية" (مقر الأمانة العامة: 2010/12/9-8) (مرفق رقم 4)،
- والاجتماع الخامس عشر للجنة الاتحاد الجمركي العربي (مقر الأمانة العامة 27-2010/10/28) (مرفق رقم 5)،
- والاجتماع السادس عشر للجنة الاتحاد الجمركي العربي (مقر الأمانة العامة 23-2011/1/27) (مرفق رقم 6)،
- والاجتماع السابع عشر للجنة الاتحاد الجمركي العربي (مقر الأمانة العامة 13-2011/4/14) (مرفق رقم 7)،
- وتقرير وتوصيات الاجتماع (48) للجنة المفاوضات التجارية (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2010/12/29) (مرفق رقم 8)،
- وتقرير وتوصيات الاجتماع (30) للجنة التنفيذ والمتابعة (مقر الأمانة العامة للجامعة 30-2010/12/31) (مرفق رقم 9)،
- وتقرير وتوصيات اجتماع السادة المدراء العامون للجمارك في الدول العربية (28) (الرياض: 2010/10/10). (مرفق رقم 10)،
- وتقرير وتوصيات اجتماع المنظمات العربية المتخصصة حول الدعم المقدم لقطاع التجارة في الدول العربية الأقل نموا الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (مرفق رقم 11).

- وإذ أحيط علماً بـ :

- البلاغ الصادر عن جمهورية السودان إلى منافذها الجمركية حول تطبيق التخفيض الجمركي (90%) على السلع العربية المتبادلة في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (مرفق رقم 12)، والتي تنطبق عليها المنشأ الوطني،
- والقائمة السلبية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المعدلة حول السلع المستثناة من الإعفاء الجمركي عند استيرادها من منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (مرفق رقم 13)،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2011/5/4)،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،،،

يُقرر

أولاً: متابعة تطبيق منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى:

1- تحرير التجارة السلعية بين الدول العربية:

أ- الموافقة على ما يلي:

- تقرير وتوصيات اجتماع السادة المدراء العامين للجمارك في الدول العربية (28). مع الأخذ بعين الاعتبار مراعاة الفترات الزمنية المحددة فيها بما ينسجم وموعد عقد الدورة الحالية (87) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

- تقرير وتوصيات الاجتماع (18) للجنة الفنية لقواعد المنشأ العربية. مع الأخذ بعين الاعتبار مراعاة الفترات الزمنية المحددة فيها بما ينسجم وموعد عقد الدورة الحالية (87) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

- تقرير وتوصيات الاجتماع (48) للجنة المفاوضات التجارية. مع الأخذ بعين الاعتبار مراعاة الفترات الزمنية المحددة فيها بما ينسجم وموعد عقد الدورة الحالية (87) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

- تقرير وتوصيات الاجتماع (30) للجنة التنفيذ والمتابعة. مع الأخذ بعين الاعتبار مراعاة الفترات الزمنية المحددة فيها بما ينسجم وموعد عقد الدورة الحالية (87) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

- تقرير وتوصيات اجتماع المنظمات العربية المتخصصة حول الدعم المقدم لقطاع التجارة في الدول العربية الأقل نمواً الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

ب- الطلب من الجمهورية اليمنية موافاة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالبلاغ الصادر من الجهات المعنية لديها إلى منافذها الجمركية والذي يفيد بتطبيق التخفيض الجمركي (90%) لعام 2011. وذلك في إطار التزاماتها بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الخصوص.

ج- الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية عرض القائمة السلبية المقدمة من الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية للسلع المستثناة من الإعفاء الجمركي عند استيرادها من الدول الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على لجنة التنفيذ والمتابعة في اجتماعها القادم لمناقشتها وفق الضوابط والمعايير المقررة من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي حول معايير منح الاستثناءات في إطار المنطقة.

2- تحرير تجارة الخدمات بين الدول العربية

- (1) الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع الأول لفريق العمل التفاوضي الخاص بتحرير الخدمات بين الدول العربية الذي عقد بالقاهرة يومي 8-9/12/2010.
- (2) الطلب من الدول العربية المشاركة الالتزام بتنفيذ الخطوات التي تم الاتفاق عليها في الاجتماع الأول لفريق العمل التفاوضي الخاص بتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية. وخاصة بالنسبة للأمور التالية:
أ- موافاة الأمانة العامة بالموقف النهائي للانضمام إلى المبادرة الأردنية المصرية وملاحظاتها بشأن درجة التحرير والقطاعات التي ترغب في التفاوض عليها في إطار المبادرة.
- ب- مشاركة الجهات المعنية لديها في الاجتماعات القطاعية التي ترغب في المشاركة فيها.
- (3) الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وضع جدول زمني للاجتماعات القطاعية وفق ما يرد إليها من الدول العربية وتعميمه مع الطلب بالإفادة بالاجتماعات القطاعية التي ترغب في المشاركة بها.
- (4) تتولى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية توجيه الدعوة للمشاركة في الاجتماعات القطاعية في مقر الأمانة العامة ما لم تتوجه أية دولة عربية لاستضافة الاجتماعات.
- (5) عقد الاجتماع الخاص "بجولة بيروت" والمتعلق بالمفاوضات الثنائية لتحرير التجارة في الخدمات بين الدول العربية خلال شهر يونيو/حزيران 2011 بمقر الأمانة العامة ما لم تتوجه أية دولة لاستضافة الاجتماع.
- (6) دعوة الدول العربية إلى التعاون مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في حضور كافة البرامج الفنية في مجال تحرير التجارة في الخدمات المقدمة من البنك الدولي.

ثانيا: متابعة مرحلة الاتحاد الجمركي العربي:

- 1- الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع الخامس عشر للجنة الاتحاد الجمركي العربي.
- 2- الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع السادس عشر للجنة الاتحاد الجمركي العربي.
- 3- الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع السابع عشر للجنة الاتحاد الجمركي العربي.

ثالثا: الاستثمار في الدول العربية:

- 1- الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية عرض بند مستقل وبشكل دوري على المجلس الاقتصادي والاجتماعي حول شؤون الاستثمار بين الدول العربية لبحث متطلباته وسبل تعزيزه وذلك تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والقمم العربية الدورية والاقتصادية الصادرة بهذا الشأن.

2- الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية دعوة كافة الجهات الرسمية المعنية بالاستثمار في الدول العربية لتحديد مجالات تطوير مناخ الاستثمار في الدول العربية، وذلك قبل عقد الدورة القادمة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(ق 1861- د.ع 87 - 2011/5/5)

البند الخامس:

معايير وضوابط الصرف من الحسابات الخاصة للمجالس الوزارية العربية المتخصصة التابعة للقطاع الاقتصادي

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

■ مذكرة الأمانة العامة

■ وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2011/5/4)،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،،،

يقرر

اعتماد معايير وضوابط الصرف من الحسابات الخاصة للمجالس الوزارية العربية المتخصصة التابعة للقطاع الاقتصادي على النحو التالي:

أ - أوجه الصرف:

يتم الصرف وفقاً لما تقره المجالس الوزارية العربية المتخصصة وبما لا يتعارض مع قرارات وتعليمات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

ب - آلية الصرف من الحسابات الخاصة:

يتم الصرف من الحسابات الخاصة وفقاً للنظم والإجراءات المعمول بها في الأمانة العامة، وتخضع للرقابة والتدقيق من قطاع الرقابة بالأمانة العامة والهيئة العليا للرقابة.

(ق 1862- د.ع 87 - 2011/5/5)

البند السادس:

(1) آلية متابعة تنفيذ إعلان مؤتمر القمة العالمي حول الأمن الغذائي

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

■ مذكرة الأمانة العامة،

■ وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 1821 - د.ع (85) - 2010/2/11) ورقم

(ق 1837 - د.ع 86 - 2010/9/30) ،

■ والتصور الشامل لتحقيق الأمن الغذائي الذي أعدته المنظمة العربية للتنمية الزراعية،

■ وإذ تشكر المنظمة العربية للتنمية الزراعية على الجهد المبذول في إعداد التصور،

■ وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقر الأمانة

العامة للجامعة: 2011/5/4)،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،،،

يُقر

- دعوة المنظمة العربية للتنمية الزراعية لاستكمال إعداد التصور الشامل لتحقيق الأمن الغذائي العربي في ضوء ملاحظات الدول العربية على أن يتم عرضه في صورته النهائية على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية (88).

(ق 1863 - د.ع 87 - 2011/5/5)

البند السادس:

(2) البرنامج العربي للغذاء

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- وإذ أحيط علماً بـ :
- وإعلان الرياض لتعزيز التعاون العربي لمواجهة أزمة الغذاء العالمية المعتمد من قبل الجمعية العمومية للمنظمة العربية للتنمية الزراعية بموجب قراره رقم (23).
- وقرار المجلس التنفيذي للمنظمة العربية للتنمية الزراعية رقم (36/2 م ت/2010) بشأن الموافقة على التصور المتكامل للبرنامج العربي للغذاء .
- وقرار الجمعية العمومية للمنظمة العربية للتنمية الزراعية رقم (31/5 ج ع /2010) بشأن الموافقة على التصور المتكامل للبرنامج العربي للغذاء بما في ذلك الآليات الخاصة بالجوانب المالية للبرنامج العربي للغذاء.
- وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق1838 - د.ع86 - 2010/9/30) بشأن اعتماد البرنامج العربي للغذاء باستثناء الآليات الخاص بالجوانب المالية.
- ومقترح بشأن الآليات الخاصة بالجوانب المالية للبرنامج العربي للغذاء الذي أعدته المنظمة العربية للتنمية الزراعية.
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2011/5/4)،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،،

يُقرر

أولاً: اعتماد الآليات الخاصة لإدارة موارد البرنامج العربي للغذاء الذي أعدته المنظمة العربية للتنمية الزراعية على النحو الآتي:-

- 1- إنشاء حساب خاص لإيداع وإدارة موارد البرنامج يسمى حساب البرنامج العربي للغذاء.
- 2- تتكون موارد البرنامج العربي للغذاء من التبرعات والمنح النقدية أو العينية والمعونات الفنية والهبات التي تقدم للبرنامج.
- 3- تتولى الجمعية العمومية للمنظمة الإشراف على الحساب الخاص وتقوم بوضع اللائحة التنفيذية لإدارة موارد البرنامج .

4- التأكيد على أهمية الترويج للبرنامج العربي للغذاء بكافة الوسائل المتاحة، ودعوة المنظمة العربية للتنمية الزراعية على المشاركة بفاعلية في عملية الترويج، ولها أن تستعين بشخصية عربية يشهد لها بخبرة واسعة في هذا المجال.

ثانياً: دعوة المنظمة العربية للتنمية الزراعية لمتابعة تنفيذ البرنامج العربي للغذاء وفق الإمكانيات المتاحة.

(ق 1864- د.ع 87 - 2011/5/5)

البند السابع:

مشروع النظام الأساسي للاتحاد العربي للمحميات الطبيعية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- وقرار مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة رقم (ق 329 - د.ع 21) - 2009/11/11 بشأن الاتحاد العربي للمحميات الطبيعية،
- وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 1819 - د.ع 85) - 2010/2/11،
- وتوصية اللجنة الدائمة للشؤون القانونية في اجتماعها الذي عقد بمقر الأمانة العامة للجامعة خلال الفترة 2010/9/2-8/31،
- وقرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم (ق 7270 - د.ع - 134 ج 2010/9/16) ،
- وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 1840 - د.ع 86 - 2010/9/30)
- وقرار المكتب التنفيذي لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة رقم (ق 311-44 م.ت - 2010/10/20)،
- وقرار مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة رقم (ق 349 - د.ع 22 - 2010/12/20)،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقرر الأمانة العامة للجامعة: 2011/5/4)،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،،

يُقرر

- الموافقة على مشروع النظام الأساسي للاتحاد العربي للمحميات الطبيعية بالصيغة المعدلة (مرفق رقم 14) وإحالته إلى مجلس الجامعة على المستوى الوزاري لاعتماده.

(ق 1865 - د.ع 87 - 2011/5/5)

البند الثامن:

مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 1809-د.ع(85)-2010/2/11)،
- وقرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم (ق.ق 530:د.ع (22) - 2010/3/28)،
- وإذ يشكر المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة على الجهود التي بذلت في إعداد وثيقة مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي وبرنامجها التنفيذي،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2011/5/4)،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،،

يقرر

- إحالة البرنامج التنفيذي التفصيلي للمرحلة الأولى من مشروع الأحزمة الخضراء في أقاليم الوطن العربي إلى مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة ووزراء الزراعة وذلك بالتنسيق مع المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة لإبداء الرأي والملاحظات وعرضه على المجلس في دورة قادمة.

(ق 1866-د.ع 87 - 2011/5/5)

البند التاسع:

احتساب مكافأة نهاية الخدمة لبعض الموظفين السابقين بالمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

▪ مذكرة الأمانة العامة،

▪ وبعد الاستماع إلى إيضاحات الإدارة القانونية، ومدير عام المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين،

▪ وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2011/5/4)،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،،

يقرر

1- إرجاء تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي، رقم (5/1748) بتاريخ 2008/8/28، ورقم (1758) بتاريخ 2009/2/12، بشأن احتساب مكافأة نهاية الخدمة لموظفي المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين السابقين على أساس فترة واحدة.

2- الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية العمل على تسهيل إجراءات عقد جلسات المحكمة الإدارية لجامعة الدول العربية لإنهاء هذا الموضوع قبل نهاية عام 2011.*

(ق 1867- د.ع 87 - 2011/5/5)

* تحفظت كل من المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية اللبنانية على القرار لأنه مخالف للنظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي كون قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ملزمة للمنظمات العربية المتخصصة، ويجب تنفيذها فوراً ويشكل تراجعاً عن قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي السابقة بخصوص هذا الموضوع.

البند العاشر:

(1) الإعلان عن شغور منصب رئيس الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

▪ مذكرة جمهورية مصر العربية،

▪ وعلى الرأي القانوني لإدارة الشؤون القانونية بالأمانة العامة للجامعة،

- وإذ يستذكر قراره رقم 1749 - د ع 82 بتاريخ 2008/8/28 بشأن الموافقة على تعيين رئيس الأكاديمية من تاريخ تعيينه حتى نهاية فترة ولايته،

وفي ضوء المناقشات ،،

يقرر

- 1- إلغاء قرار الدورة (12) للجمعية العامة للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والخاص بالتجديد للدكتور/ محمد فرغلي رئيس الأكاديمية لولاية ثانية باعتبار هذا القرار مخالفاً لأحكام المادة (9) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة بهذا الشأن .
- 2- قيام الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالإعلان فوراً عن شغور منصب رئيس الأكاديمية بانتهاء ولاية الرئيس الحالي اعتباراً من 24 أكتوبر 2011 وذلك من خلال مذكرة رسمية ترسل إلى الدول الأعضاء.
- 3- أن يتم الترشيح لشغل منصب رئيس الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري من قبل الجهات المعنية بالدول الأعضاء وعن طريق وزارات الخارجية لهذه الدول وإبلاغ ترشيحاتها إلى الأكاديمية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وفقاً لأحكام المادة (9) من النظام الأساسي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة، وذلك قبل شهرين من موعد الاجتماع القادم للجمعية العامة المقرر عقدها خلال شهر سبتمبر 2011 بمقر جامعة الدول العربية لاختيار رئيس للأكاديمية لفترة رئاسة قادمة.

(ق 1868- د ع 87 - 2011/5/5)

(2) الأوضاع في الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- إتفاقية إنشاء الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري،
- وتقرير الأمانة العامة (القطاع الاقتصادي- إدارة المنظمات والاتحادات العربية) حول أوضاع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري،
- ومن منطلق مسئولية المجلس في المتابعة والإشراف على أداء المنظمات العربية المتخصصة،
- وفي ضوء المناقشات التي دارت حول وجود مخالفات مالية وإدارية في الأكاديمية،

يُقرر

1. تشكيل لجنة تحقيق من الجهات الرقابية المالية والإدارية في الدول الأعضاء التالية: المملكة العربية السعودية، الجمهورية العربية السورية، دولة الكويت، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية، للنظر فيما أثير من وجود مخالفات إدارية ومالية لأنظمة الجامعة العربية وأنظمة المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
2. تبدأ اللجنة أعمالها خلال عشرة أيام من تاريخه، وتقدم تقريرها إلى الأمين العام لجامعة الدول العربية في موعد غايته 31 يوليو / تموز 2011، ورفعها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
3. التنويه بأهمية الحفاظ على المستوى العلمي للأكاديمية والإشادة بالجهود التي تقوم بها هيئة التدريس.
4. توجيه الشكر لحكومة جمهورية مصر العربية على ما تقدمه من دعم ومساندة للأكاديمية.

(ق 1869- د.ع 87 - 2011/5/5)

البند الحادي عشر:

البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة في الدول العربية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- ومذكرة منظمة العمل العربية رقم (م.ف/1854) بتاريخ 2010/11/25، بشأن آلية تمويل البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة في الدول العربية،
- وقرار مجلس إدارة منظمة العمل العربية رقم (2) الصادر عن الدورة الرابعة والسبعين،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2011/5/4)،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،،،

يُقرر

- 1- الطلب من منظمة العمل العربية مراجعة وتدقيق الجداول الخاصة بآلية تنفيذ البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة في الدول العربية، وعرضها على مؤتمر العمل العربي المقرر انعقاده يوم 15 مايو 2011 في القاهرة لإقرارها.
- 2- عرض الآلية على الدورة القادمة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(ق 1870-د.ع 87 - 2011/5/5)

البند الثاني عشر:

أثر الإرهاب على المجتمع

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- والمذكرة رقم (ج/2/2/4693) الواردة من الممثلة الدائمة لجمهورية العراق لدى جامعة الدول العربية،
- وقرار مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب رقم (485) الصادر عن الدورة (25)،
- وقرار مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب رقم (516) الصادر عن الدورة (26)،
- وقرار مجلس وزراء الداخلية العرب رقم (570) الصادر عن الدورة (27)،
- والاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2011/5/4)،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،،،

يقرر

- دعوة مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب، ومجلس وزراء الداخلية العرب، ومجلس وزراء العدل العرب، والمجالس الوزارية العربية المعنية، والمنظمات العربية المتخصصة ذات العلاقة، وفريق الخبراء العرب المعني بموضوع مكافحة الإرهاب، إلى بحث مقترحات جمهورية العراق وغيرها من مقترحات قد تأتي من الدول الأعضاء حول أثر الإرهاب على المجتمع، والنظر في إمكانية الاستفادة منها.

(ق 1871-د.ع 87 - 2011/5/5)

البند الثالث عشر:

عمل الأطفال

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- والمذكرة رقم (ج/2/2/4693) الواردة من الممثلة الدائمة لجمهورية العراق لدى جامعة الدول العربية،
- وقرار مجلس الجامعة على مستوى القمة (الجمهورية التونسية 2004) رقم (284) الذي أقر الاستراتيجية العربية للحد من الفقر،
- والقرارات الصادرة عن مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب ذات الصلة، أرقام (450)، (518)، (543)، (570)، (602)، (636)، (651)،
- وقرارات القمم العربية الاقتصادية والتنمية والاجتماعية الأولى (الكويت - يناير / كانون ثان 2009)، والثانية (شرم الشيخ - يناير / كانون ثان 2011)، ذات العلاقة،
- ومشروع الاستراتيجية العربية للحد من عمل الأطفال، الصادرة عن الدورة (74) لمجلس إدارة منظمة العمل العربية،
- وإعلان وقرارات مراكش الصادر عن المؤتمر العربي الرابع رفيع المستوى لحقوق الطفل (ديسمبر 2010)،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2011/5/4)،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،،،

يقرر

- إحالة الموضوع إلى مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب، ومنظمة العمل العربية، والطلب إليهما دراسة المقترحات الواردة في مذكرة جمهورية العراق وإمكانية الاستفادة منها.

(ق 1872-د.ع 87 - 2011/5/5)

البند الرابع عشر:

تقارير المجالس الوزارية واللجان

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- مذكرة الأمانة العامة،
- وتقرير وقرارات الدورة (23) لمجلس وزراء النقل العرب (الإسكندرية: 27-28/10/2010)،
- وتقرير وقرارات الدورة (30) لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب (12 ديسمبر 2010)،
- وتقرير وقرارات مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة في دورته الثانية والعشرين (مقر الأمانة العامة للجامعة: 19-20/12/2010)،
- وتقرير وقرارات الدورة (27) لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب (مقر الأمانة العامة للجامعة: 22-23/12/2010)،
- وتقرير وتوصيات الاجتماع الخامس والثلاثين للجنة الفنية الدائمة للإحصاء (مقر الأمانة العامة للجامعة: 1-11/12/2010)،
- وتقرير وتوصيات الاجتماع الاستثنائي للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة (مقر الأمانة العامة للجامعة: 20 و 21/3/2011)،
- وتقرير وتوصيات اجتماع اللجنة مؤسسات المجتمع المدني (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2/5/2011)،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقر الأمانة العامة للجامعة: 4/5/2011)،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،

- وفي ضوء المناقشات،،

يُقرر

أولاً: المجالس الوزارية:

الإحاطة علماً بتقارير المجالس الوزارية التالية:

1. تقرير وقرارات الدورة (23) لمجلس وزراء النقل العرب (الإسكندرية: 27-28/10/2010).
2. وتقرير وقرارات الدورة (30) لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب (الأمانة العامة - 12 ديسمبر 2010)،

3. تقرير وقرارات الدورة (22) لمجلس وزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2010/12/20-19)

4. تقرير وقرارات الدورة (27) لمجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2010/12/23-22)

ثانياً: اللجان:

1. الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع الخامس والثلاثين للجنة الفنية الدائمة للإحصاء (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2010 /12/1-11/30)

2. الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع الاستثنائي للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة (مقر الأمانة العامة للجامعة : 20 و2011/3/21) مع التعديلات والإضافات التالية:
أولاً:

- تعدل الفقرة (أ) من المادة (9) (الفصل الرابع: التعيين) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة على النحو التالي:-

"يتم الإعلان عن موعد شغور منصب المدير العام من قبل المنظمة قبل عام من تاريخ نهاية ولاية المدير العام، وذلك من خلال مذكرة رسمية تتضمن شروط الترشيح والمؤهلات المطلوبة، وترسل إلى الجهات المعنية بالدول الأعضاء، ونسخة منها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية لتعميمها على المندوبيات الدائمة".

- تعدل الفقرة (ب) من المادة (9) (الفصل الرابع: التعيين) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة على النحو التالي:-

"يتم الترشيح لشغل منصب المدير العام من قبل الجهات المعنية بالدول الأعضاء، عن طريق وزارات الخارجية لهذه الدول وتقوم الدول بإبلاغ ترشيحاتها لمنصب المدير العام كتابياً للمنظمة المعنية وللأمانة العامة لجامعة الدول العربية لتعميمها على الدول الأعضاء، ويقفل باب الترشيح قبل شهرين من موعد عقد اجتماع الجمعية العامة".

- تعدل الفقرة (ج) من المادة (9) (الفصل الرابع: التعيين) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة على النحو التالي:-

"تختار الجمعية العامة المدير العام من بين مرشحي الدول الأعضاء وتعيّنه لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة وفقاً للفقرتين (أ) و (ب) فقط مع مراعاة قاعدة التداول بين الدول الأعضاء، وعلى أساس وظيفي، وأن يراعى التزامه بالعمل القومي وكفاءته الفنية وقدرته على القيادة الإدارية دون أية اعتبارات سياسية أو جغرافية أو قطرية، ويكون انتخاب المدير العام بثلاثي أصوات الدول الأعضاء، وفي حالة عدم حصوله على الثلثين تتم إعادة الانتخاب بين الاثنين الحاصلين على أكثر الأصوات".

- إضافة فقرة جديدة في المادة (9) "يتم التجديد لمنصب المدير العام المساعد لفترة ثانية، وبما لا يتجاوز السن القانوني لنهاية خدمة موظفي المنظمات العربية المتخصصة".
- تعديل المادة (31) (الفصل الثامن: تقييم الأداء والعلامات والترقيات) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة على النحو التالي:-
"يتم تقييم أداء الموظفين بصفه دوريه سنوية بواسطة الرؤساء المباشرين، وبمصادقة المدير العام، ووفقاً لللائحة".
- تعديل المادة (1/70) (مفهوم الراتب) من اللائحة التنفيذية للنظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة على النحو التالي:-
"مفهوم الراتب: هو الراتب الأساسي مضافاً له تعويض غلاء المعيشة، وفقاً لجدول الرواتب والبدلات المطبقة بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية".
- تضاف الفقرة (هـ) إلى المادة (54) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة على النحو التالي:-
"ثبوت تقديم مسوغات تعيين أو شهادة علمية مزورة، وذلك عند التعيين أو بغرض الترقية الوظيفية".

ثانياً:-

1. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2/1770 في دورته العادية (83) بتاريخ 2009/2/12 القاضي بتطبيق الأنظمة واللوائح والنماذج الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة اعتباراً من 2009/4/1، وإبلاغ الأمانة العامة ما يفيد التطبيق.
2. عدم الموافقة على تعديل المادة 4 من اللائحة التنفيذية للنظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة، والخاصة بمقياس تحقيق التوازن بين الدول الأعضاء عند شغل الدرجات الوظيفية.
3. التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة أن يكون المراقب الداخلي بالمنظمة من الموظفين الدائمين في الملاك الوظيفي للمنظمة.
4. الطلب من الجمعيات العامة للمنظمات العربية المتخصصة وضع معايير للمفاضلة بين المرشحين لشغل وظيفة المدير العام، والمدير العام المساعد لديها.
5. إحالة مقترح المنظمة العربية للتنمية الزراعية بشأن تعديل المادة (39) من النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة إلى الاجتماع القادم للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة، مع الطلب من المنظمة موافاة الأمانة العامة للجامعة بمذكرة توضيحية بهذا الشأن.

6. إحالة موضوع تطبيق جدول المؤهلات والخبرات المطلوبة وجدول المكافآت والعلاوات للمستخدمين المحليين المعمول بها في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، على المنظمات العربية المتخصصة إلى الاجتماع القادم للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مع الطلب من المنظمات العربية موافاة الأمانة العامة للجامعة بقائمة لهؤلاء الموظفين والأسلوب المتبع لصرف نهاية خدمتهم إن وجدت.

ثالثاً: -

- الموافقة على تطبيق الفقرة 9 من قرار مجلس جامعة الدول العربية رقم 7282 بتاريخ 2010/9/16 بشأن منح موظفي الأمانة العامة للجامعة بدل سكن، على موظفي المنظمات العربية المتخصصة، وذلك من تاريخ تطبيقه في الأمانة العامة للجامعة على النحو التالي:-

1000 دولار	- المدير العام
800 دولار	- المدير العام المساعد
550 دولار	- الفئة الثانية
300 دولار	- الفئة الثالثة
200 دولار	- الفئة الرابعة
150 دولار	- الفئة الخامسة

- يتم البدء في تطبيق القرار المشار إليه أعلاه، بتاريخ 2011/2/16.
- التأكيد على عدم تحميل الدول العربية الأعضاء بالتزامات مالية إضافية على موازنة عامي 2011 و 2012 للمنظمات نتيجة تطبيق هذا البديل.
- الطلب من هيئات الرقابة المالية في المنظمات العربية المتخصصة في اجتماعها القادم التدقيق في البدلات المطبقة في المنظمات العربية المتخصصة ومطابقتها بما هو معمول به في الأمانة العامة للجامعة الدول العربية، وإبراز ذلك في تقريرها.
- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة بعدم المساس بأموال الصناديق الخاصة لحقوق العاملين (صندوق نهاية الخدمة، وصندوق الضمان الاجتماعي).

رابعاً:

- الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع الحادي عشر للجنة مؤسسات المجتمع المدني (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2011/5/2)

(ق 1873-د.ع 87 - 2011/5/5)

البند الخامس عشر:

تأكيد موعد ومكان عقد الدورة (88) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وتحديد موعد ومكان عقد الدورة (89)

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه على:

- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (ق 1855 - د.ع 86 - 2010/9/30)،
- ووفقاً لنظامه الداخلي،
- وتقرير وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين (مقر الأمانة العامة للجامعة: 2011/5/4)،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

أولاً: عقد اجتماعات لجنة المفاوضات التجارية ولجنة التنفيذ والمتابعة بمقر الأمانة العامة خلال الفترة: 6 سبتمبر/ أيلول - 8 سبتمبر / أيلول 2011 (أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس) الموافق 7 شوال - 9 شوال 1432 هـ.

ثانياً: التأكيد على عقد الدورة العادية (88) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بمقر الأمانة العامة على النحو التالي:

- 1- اجتماع اللجنة الاجتماعية يوم الأحد 11 سبتمبر/ أيلول 2011م، الموافق 13 شوال 1432 هـ.
- 2- الاجتماع الثاني عشر للجنة مؤسسات المجتمع المدني يوم الأحد 11 سبتمبر/ أيلول 2011 م الموافق 13 شوال 1432 هـ.
- 3- اجتماع اللجنة الاقتصادية يومي الاثنين والثلاثاء 12-13 سبتمبر/ أيلول 2011 م الموافق 14 - 15 شوال 1432 هـ.
- 4- المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين يوم الأربعاء 14 سبتمبر/ أيلول 2011 م الموافق 16 شوال 1432 هـ.
- 5- المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري يوم الخميس 15 سبتمبر/ أيلول 2011 م الموافق 17 شوال 1432 هـ.

ثالثاً: عقد اجتماعات لجنة المفاوضات التجارية ولجنة التنفيذ والمتابعة بمقر الأمانة العامة خلال الفترة: 27-29 ديسمبر/ كانون أول 2011 (أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس) الموافق 28 شوال - 1 ذو القعدة 1432 هـ.

رابعاً: تحديد موعد عقد الدورة العادية (89) بمقر الأمانة العامة على النحو التالي:

1. اجتماع اللجنة الاجتماعية يوم الأحد 5 فبراير/ شباط 2012م، الموافق 13 ربيع الأول 1433 هـ.
2. الاجتماع الثاني عشر للجنة مؤسسات المجتمع المدني يوم الأحد 5 فبراير/ شباط 2012 م الموافق 13 ربيع الأول 1433 هـ.
3. اجتماع اللجنة الاقتصادية يومي الاثنين والثلاثاء 6-7 فبراير/ شباط 2012 م الموافق 14-15 ربيع الأول 1433 هـ.
4. المجلس الاقتصادي والاجتماعي على مستوى كبار المسؤولين يوم الأربعاء 8 فبراير/ شباط 2012 م الموافق 16 ربيع الأول 1433 هـ.
5. المجلس الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوزاري يوم الخميس 9 فبراير/ شباط 2012م الموافق 17 ربيع الأول 1433 هـ.

(ق 1874- د.ع 87 - 2011/5/5)